4665 - حكم النفر من عرفة قبل الزوال - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول حجيت العام الماضي وبرفقتي مجموعة من النساء وخرجنا من عرفة قبل الزوال بساعة تقريبا خوفا من الزحام وانتظرنا في السيارة امام وخرجنا من عرفة. وخرجنا من عرفة قبل الزوال بساعة. زوال ولا قبل الغروب؟ يقول قبل الزوال - 00:00:00

بس ما حدش مم. بساعة تقريبا يقصد انه قبل الغروب يا سماحة الشيخ. خوفا من الزحمة. وانتظرنا في السيارة امام مطعم موجود عند مدخل عرفة في الخارج حتى زوال الشمس هل علينا شيء في ذلك - 00:00:20

هذا فيه التفصيل. نعم الخروج من عرفة قبل الزوال ثم العودة اليها بعد الزوال حتى تؤخذ حتى غروب الشمس لا شيء فيه اما اما الخروج من عرفات قبل زوال الشمس قبل الظهر ولا يعود اليها لا في الليل ولا في النهار ما فاته الحج - 00:00:38

اذا خرج قبل الزوال واستمر ولم يعد الى عرفة لا في النهار ولا في الليل. لا في نهار عرفة ولا في ليلة النحر فانها يفوته الحج اما اذا كان المقصود انه خرج قبل الزوال ثم عاد اليها بعد الزوال او في الليل فلا حرج. ادرك الحج - 00:00:56

جزاكم الله خيرا سماحة الشيخ - 00:01:14